

(ب) تبادل المتعاقدين الدراسية للطلبة والمحررين للدراسة بالجامعات والمعاهد العليا ومعاهد التدريب التي والمعامل والمصانع وغيرها من المعاهد التعليمية لتعزيزهم من مواصلة واتمام دراستهم وبخوضهم.

(ج) تشجيع الاتصالات المباشرة بين الجامعات والمعاهد الثقافية والعلمية والفنية والإدارية في بلدיהם.

(د) تبادل الزيارات التعليمية والتثقافية والفنية والسياحية بين بلدיהם.

(المادة الثانية)

تشجيع كل من الطرفين المتعاقدين في حدود إمكاناته الدراسات الخاصة بلغات وأداب الطرف الآخر في المؤسسات التعليمية والعلمية المناسبة في بلد.

(المادة الثالثة)

يعهد الطرفان المتعاقدان الظروف الازمة لتقيم الدرجات والشهادات الجامعية التي تمنع في بلددهما للأغراض الجامعية والعلمية والفنية والثقافية.

(المادة الرابعة)

تشجيع كل من الطرفين المتعاقدين تعرف شعبية بثقافة شعب الطرف الآخر ولمنها الفرض بتبادل الطرفان المتعاقدان الفرق الموسيقية والمسرحية والكتاب والصحفيين كما يهتمان بالفلكلور الموسيقي والعارض الفنية والمحاضرات.

(المادة الخامسة)

(١) تشجع كل من الطرفين المتعاقدين بقدر الإمكان التعرف على حضارة وثقافة الطرف الآخر عن طريق تبادل الكتب والموريات والمطبوعات العلمية والصحف والمجلات والصور الفوتغرافية والأفلام وأشرطة التسجيل والمعلومات والإحصائيات التي تساعد كل من الطرفين المتعاقدين على التعرف على الطبيعة العامة في بلد الطرف الآخر ولمنها الفرض أيضاً تشجع الطرفان المتعاقدان ترجمة الأعمال الأدبية والعلمية والثقافية والفنية لكتاب المؤلفين في بلددهما.

(٢) يتعاون الطرفان أيضاً في مجال الاتصال الجماعي عن طريق تشجيع تبادل المواد الصحفية والإذاعية والتليفزيونية والأفلام والمرئيات السينمائية والتسجيلات الموسيقية.

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٧٨ لسنة ١٩٧٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية الاتحادية لجمهورية تيجيريا الاتحادية الموقع في القاهرة بتاريخ أول يونيو سنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ٥١ من الدستور :

قرر :

مادة وجيزة — الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية الاتحادية لجمهورية تيجيريا الاتحادية الموقع في القاهرة بتاريخ أول يونيو سنة ١٩٧٤، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ١٩ ذى القعدة سنة ١٣٩٤ (١٩٧٤ ديسمبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

اتفاق

تعاون ثقافي وفني وعلمي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية
الاتحادية لجمهورية تيجيريا الاتحادية

إن حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية الاتحادية لجمهورية
تيجيريا الاتحادية رغبة منها في تعزيز التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين
البلدين وطبقاً لأهداف منظمة الوحدة الأفريقية قد اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

يعهد الطرفان المتعاقدان على تجربة التعاون العلمي بين بلددهما عن طريق:

(أ) تبادل أساتذة الجامعات والدريسون والخبراء والفنين والباحثين
والعلميين والطلبة.

(المادة الثالثة عشرة)

(١) يعمل بهذا الاتفاق مؤقتاً من تاريخ توقيعه ونهايتها من تاريخ تبادل المذكرات التي تؤكد اعتماده طبقاً للإجراءات الدستورية للطرفين المتعاقدان.

(٢) يستمر العمل بهذا الاتفاق لمدة أربع سنوات وتحدد تفاصيله عادة باتفاق ضمني مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدان الآخر كرتانيا قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاءها برغبته في إنهائه وإشهاداً لما سبق وقع على هذا الاتفاق المفوضان في ذلك رسماً من حكومتيهما.

تحرر في القاهرة في يوم السبت الموافق أول يونيو سنة ١٩٧٤ من نسختين باللغتين العربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجهة

عن حكومة الصكورية الاتحادية	جمهوريّة مصر العربيّة
بجمهورية تيجيريا الاتحادية	اسمعاعيل فهمي
أنطوفى أناهورو	وزير الخارجية
وزير الإعلام والعمل	———

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس جمهوريّة مصر العربيّة رقم ١٨٧٨ لسنة ١٩٧٤ ، الصادر في ٣ ديسمبر سنة ١٩٧٤ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومة جمهوريّة مصر العربيّة والحكومة العسكرية الاتحادية بجمهورية تيجيريا الاتحادية الموقع في القاهرة بتاريخ أول يونيو سنة ١٩٧٤ ،

قرر :

ماده وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والفنى والعلمى بين حكومة جمهوريّة مصر العربيّة والحكومة العسكرية الاتحادية بجمهورية تيجيريا الاتحادية الموقع في القاهرة بتاريخ أول يونيو سنة ١٩٧٤ ، وسئل به اعتباراً من تاريخ ١٩٧٥ فبراير سنة ١٩٧٥ م .

ننشر في ١٣ صفر سنة ١٣٩٥ (٢٤ فبراير سنة ١٩٧٥)

اسمعاعيل فهمي

(٢) يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل وتشجيع التعاون بين الميئات والمؤسسات العامة في كلا البلدين المهمة بالنشاط الثقافي بهدف تنفيذ الاتفاق على الوجه الأكمل .

(المادة السادسة)

لكل من الطرفين المتعاقدان أن ينشئ مؤسسات ثقافية وعلمية فماقيم الطرف الآخر وذلك بناء على موافقة تكمالية من السلطات المختصة وطبقاً لأحكام قوانين البلد المضيف .

(المادة السابعة)

تشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين المؤسسات الرياضية في كلا البلدين بقصد تمية الرياضة وتنظيم مباريات رياضية ودية بين البلدين .

(المادة الثامنة)

يقوم الطرفان المتعاقدان من أجل تنفيذ هذا الاتفاق بالطرق الدبلوماسية ، بالاشراك في وضع وتنسيق خطة عمل يعين بها تفاصيل تنفيذ نصوص الاتفاق . ولهذا الغرض يكون الطرفان المتعاقدان بلجنة مكونة من عدد متساوٍ من الرسميين عن بلدهما والتي يتم تفاوتها تبادلياً في لا جوس والقاهرة كل عامين لمراجعة خطة العمل .

(المادة التاسعة)

يقوم الطرفان المتعاقدان آخرين في الاعتبار الأهمية الكبرى للسياسة في التعرف على الأعمال الخلاقية والثقافية الخامسة لبعديهما ، بتشجيع الرحلات السياحية وتقديم كل مساعدة معقولة للسائح .

(المادة العاشرة)

للطرفين المتعاقدان أن يقوما على صورة الأهداف الواردة في هذا الاتفاق بإبرام بروتوكولات بينهما

(المادة الحادية عشرة)

المسائل المالية المتعلقة بتنفيذ خطة العمل المشار إليها في المادة ١١ عالية سوف يتم تنظيمها على أساس المعاشرة بالمثل .

(المادة الثانية عشرة)

يبذل الطرفان المتعاقدان كل ما في وسعهما لتسويه أي خلاف يتعلق بتفصير أو تطبيق الاتفاق بالطرق الدبلوماسية .